

يقدم المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان<sup>1</sup> تقرير معلومات حول قضايا تتعلق بماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة بمخيימות اللاجئين الصحراوين بتندو夫<sup>2</sup> جنوب غربى الجزائر، والتي كانت المنطقة مسرحا لها، في غياب لمختلف أدوات الرقابة الدولية والإقليمية والوطنية.

ويحتوى التقرير أيضا على تحليل شامل للالتزامات دولية الجزائر باعتبارها دولة مضيفة لتلك المخيימות منذ إنشاءها، لاسيما في ما يتعلق بوضعية اللجوء، والحماية القانونية والقضائية للأشخاص الصحراوين اللاجئين المقيمين على التراب الوطني للجمهورية الجزائرية.

وتشتمل هذه المعلومات على قدر كبير من مخرجات عمل المجتمع المدني الحقوقى بمنطقة تندوف والصحراء الغربية، المنخرط في تقييم حالة الحقوق والحربيات سواء بمخيימות اللاجئين الصحراوين أو بمنطقة الصحراء الغربية، وتحديدا بخصوص حالات القتل خارج نطاق القانون، أو الاختفاءات القسرية أو التعذيب والممارسات المسيئة والهادمة من الكرامة الإنسانية، ناهيك عن التضييق والمس بحقوق أساسية كالحق في الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي.

ويروم أعضاء المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان تقييم مستوى ترافق المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان الجزائرية عن حقوق اللاجئين الصحراوين وكذا إمكانيات تمتعهم بسبل انتصاف عادلة، في سياق منغلق على الفضاء الخارجي للمخيימות بما في ذلك زيارات الآليات الأممية غير التعاهدية والمنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

ويتضمن التقرير كذلك جردا لحالات انتهاكات جسيمة في حق النساء بمخيimates اللاجئين الصحراوين، واحتجازهن رغما عن إرادتهن لمدد طويلة.

## 1. في علاقة بماضي الانتهاكات الجسيمة

1. لا يزال سكان مخيimates اللاجئين الصحراوين بجنوب غربى الجزائر، يتجرعون مرارة ما سي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة منذ إنشاء تلك المخيimates، من قبل تنظيم سيعاى وعسكري نال توپيضا شاملا لتدبیر شؤون هؤلاء اللاجئين دون أي مراقبة تذكر من البلد المضيف أو إشراف لآليات الأمم المتحدة أو هيئاتها المتخصصة.

2. وعلى إثر هذا التفويض العام الذي منح للبوليساريو لتدبیر مخيimates تندوف بجنوب غرب الجزائر، تعرض الكثير من الصحراوين<sup>3</sup> والموريتانيين<sup>4</sup> وأجانب آخرين<sup>5</sup> لحملات القتل خارج نطاق القانون، إما على أساس إثنى أو عنصري أو على أساس الهوية.<sup>6</sup> وأمام تلك السياسة الممنهجة لكتم كل الأصوات والديناميات التي من شأنها انتقاد أطروحتات تنظيم البوليساريو<sup>7</sup>، أو المطالبة بالتغيير في بنيات التنظيم الشمولية، لجأ مسؤولو البوليساريو إلى تخصيص مراكز احتجاز غير نظامية كثيرة<sup>8</sup> لتوسيع رقعة عمليات البطش بالمدنيين وقتلهم وتعذيبهم بعيدا

<sup>1</sup> المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان هو هيئة مدنية غير حكومية، تعنى بمحاسن الإعلام والصحافة بالصحراء الغربية ومخيimates اللاجئين الصحراوين بتندو夫، وتشتغل على قضايا حقوق الإنسان بالمنطقة.

<sup>2</sup> مخيimates اللاجئين الصحراوين بمنطقة تندوف، هي مخيimates تحوى أزيد من 90.000 لاجى صحراوي منذ 1975، على خلفية النزاع حول السيادة على إقليم الصحراء الغربية بين المملكة المغربية وتنظيم البوليساريو مدعوما بدولة الجزائر.

<sup>3</sup> أنظر الملحق رقم 01: لائحة غير حصرية لضحايا صحراوين قتلوا خارج نطاق القانون بمخيimates تندوف.

<sup>4</sup> أنظر الملحق رقم 02: لائحة غير حصرية لضحايا موريتانيين قتلوا خارج نطاق القانون بمخيimates تندوف.

<sup>5</sup> أنظر ملحق رقم 03: لائحة غير حصرية لضحايا أجانب قتلوا خارج نطاق القانون بمخيimates تندوف

<sup>6</sup> اضجعت مخيimates اللاجئين الصحراوين في سنوات السبعينيات والتسعينيات مسرحا لعمليات اختطاف واحتجاز قسري واسعة، شملت الأطر و المقاتلين والملتحقين تحت مسميات من قبيل "شبكة كليبات الفولة" و "شبكة تكناة" و "الشبكة الموريتانية" ، مما ولد سخطا لدى الساكنة، لازالت اثاره السلبية قائمة حتى الان.

<sup>7</sup> أقدمت عناصر أمن البوليساريو على اختطاف ثلاثة مدونين صحراوين بمخيimates لانتقادهم سياسات التنظيم في وسائل التواصل الاجتماعي، وتم الاحتجاز بهم في سجن اذهبية الرهيب بعد تنظيم موجة من الاحتجاجات المنددة باختطافهم خلا شهر يوليو وغشت 2019. وينتقل الامر بالنشطة: مولاي أبا بوزيد، الفاضل المهدى ابريكه والمدون محمود زيدان.

<sup>8</sup> تدبیر البوليساريو عدة مراكز احتجاز غير نظامية مثل سجن اذهبية، عظم الريح، حمدي ابا الشيخ، سعيد برهي، الغزواني، الشهيد لهداد، الدخلة، مركز 5، الهلال، ومركز 12 أكتوبر سابقا.

عن أعين ساكنة المخيمات. وفي الكثير من الأحيان يتم التسويق لتلك الانتهاكات باعتبارها عملا ضروريا لقطع الطريق أمام شبكات التجسس والخيانة ومحاولات إضعاف المشروع الثوري الموعود.

3. وقد كانت ولا تزال الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ممارسات سائدة على مدى أربعة عقود تمثلت في حملات واسعة من القتل خارج نطاق القانون والاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب والترهيب والمعاملة القاسية والمسيئة والكتابة باللات حادة على الأجساد والإغتصاب وغير ذلك من أشكال الانتهاكات، كلها جرائم ظلت دون بحث أو تدقيق لاستحالة السماح لآليات الأمم المتحدة غير التعاقدية أو المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان بولوج مخيمات اللاجئين الصحراويين للتحقيق في تلك المزاعم، بالإضافة إلى جو التعنيف والحسnar الإعلامي والعسكري المضروب على المخيمات من طرف قيادتها.

4. وفي إطار جهود الدولة موضوع الاستعراض لطي ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالبلد، إثر ما وقع في الجزائر من اصطدامات وصراع حول السلطة، خلال مرحلة العشرية السوداء، وما واكب ذلك من إلغاء للمسار السياسي والديمقراطي للبلد، فإن مخيمات اللاجئين الصحراويين ظلت خارج اهتمام النخبة السياسية الجزائرية الحاكمة حيث لم يشمل مشروع المصالحة الوطنية بالبلد ما ارتكب من انتهاكات جسيمة بمخيمات اللاجئين الصحراويين.

5. وقد ترك نطاق تطبيق ميثاق السلم والمصالحة الجزائري على ما وقع على كامل التراب الوطني الجزائري من انتهاكات باستثناء مخيمات تيندوف بجنوب غرب الجزائر. والملحوظ أن تقارير الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لم تشمل في معرض دراستها لحالات الاختفاء القسري بالجزائر ضحايا السجون السرية بمخيمات تندوف بجنوب غرب الجزائر.

6. وإثر قيام المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان برصد ما يقع بمخيمات اللاجئين الصحراويين بتندوف في الفترة ما بين الدورتين الثالثة والرابعة لآلية الاستعراض الدوري الشامل لدولة الجزائر، وثق عن طريق نقاط ارتكازه بالمخيمات استمرار حالات القتل خارج نطاق القانون والتعذيب والاعتقال التعسفي دون تمكن الضحايا أو ذويهم من الولوج إلى سبل انتصاف وطنية بالجزائر<sup>9</sup>، سواء تعلق الأمر بالمحاكم الجزائرية أو بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

7. إن السياسة الممنهجة لقتل الصحراويين بالمخيمات، أو اخفاءهم قسريا، ليس لها من تبرير سوى التضييق على المعارضين والحركات الشبابية المنادية بتغيير جذري في هرم السلطة بتنظيم البوليساريو أو حالات لقيت حتفها إثر بحثها المضني عن مصادر رزق عبر امتهان التجارة المعاشرية أو بيع مواد بترولية مهربة أو البحث عن الذهب، في ظل انسداد أي أفق لحل عادل لنزاع الصحراء الغربية أو السماح بالتمتع بما تحويه اتفاقية وضع اللاجئين من حقوق وكذا بروتوكولها الملحق.

8. ويمكن عرض حالات للقتل خارج نطاق القانون خلال تلك الفترة الفاصلين بين الاستعراضين من فهم عميق لتواتر ذلك الانتهاك الجسيم، وهي:

- محمد ولد خطري ولد الوالي، سنة 2017.
- عبد الله عبدو أحمد بيبوط، 2017.
- امها حمدي سويم، تم حرقه من طرف الجيش الجزائري في أكتوبر 2020.
- علين الإدريسي، تم حرقه من طرف الجيش الجزائري في أكتوبر 2020.
- محمد فاضل ولد لمام ولد شغيبين، قتل في نوفمبر 2021.
- عبيادات أولاد بلايل، قتل في ديسمبر 2021.

#### توصية :

<sup>9</sup> يمنع على اللاجئين الصحراويين اللجوء إلى المحاكم الجزائرية لتقديم تظلماتهم وشكواهم أمام القضاء الجزائري، ويرجع سبب ذلك لإقدام دولة الجزائر على تفويض ولايتها القانونية والقضائية لتنظيم البوليساريو العسكري، واختصاصاتها التدبيرية لمختلف مناحي الحياة بالمخيمات.

تبعاً لكثره حالات القتل خارج نطاق القانون وتوادرها بمخيمات اللاجئين الصحراويين بتندو夫، وتغويض الدولة الجزائريه لولايتها القانونية لتنظيم البوليساريyo، يثير المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان انتباه الدولة موضوع الاستعراض إلى ضرورة فتح تحقيق شامل ومستقل في جميع حالات القتل خارج نطاق القانون المركبة بمخيمات اللاجئين الصحراويين بتندو夫 جنوب غرب الجزائر، وكشف حقيقة ما جرى بشأن الحالات المشار إليها أعلاه.

## 2. الوضعية القانونية لللاجئين الصحراويين

- لم تنشأ السلطات الجزائريه منذ السماح بإنشاء مخيمات لللاجئين الصحراويين على أراضيها نهاية العام 1975، أن تسمح بإجراء إحصاء دقيق عبر آلية الحوار الفردي لكل قاطني المخيمات لمعرفة تحديد الصحراويين القادمين إقليم الصحراء الغربية على إثر نشوب النزاع المسلح بين المملكة المغربية وتنظيم البوليساريyo المدعوم عسكرياً وسياسياً من الدولة الخصيفة للمخيمات.
- وقد أصدر مجلس الأمن غير ما مرة قرارات تحدث على إحصاء اللاجئين<sup>10</sup>، بهدف تنظيم شؤونهم بشكل محكم وكذا تحديد حاجياتهم الإنسانية والمعيشية بوضوح، بعيد عن التضارب الحاصل في المعلومات المقدمة بشأن أعداد اللاجئين المتواجددين فعلياً بالمخيمات، وكذا عدد الصحراويين الذين يحق لهم الحصول على صفة لاجئ، من غير الأشخاص القادمين من الجنوب الجزائري أو شمال موريتانيا أو جنوب المغرب.

### توصية:

يسجل المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان حقوق مشكلات مرتبطة بوضعية اللاجئين الصحراويين بمخيمات تندوف، وهو ما يؤثر على تمعتهم بالحقوق المنصوص عليها باتفاقية وضع اللاجئين للعام 1951 وبروتوكولها الملحق، وتأسساً على ذلك يوصي الدولة موضوع الاستعراض بالسماح بإجراء إحصاء عام لساكنة المخيمات عبر آلية الحوار الفردي، لتحديد صحراويي الصحراء الغربية من غيرهم من الوافدين من جهات أخرى وكذا معرفة حاجياتهم الإنسانية.

## 3. في علاقة بالحقوق المدنية والسياسية

- بالرغم من مصادقة دولة الجزائر علىأغلبية الاتفاقيات الدوليّة الأساسيّة لحقوق الإنسان، وتقديمها لتقارير متابعة لرصد مدى امتثالها للالتزامات الواردة في الاتفاقيات ذات الصلة التي تعد الجزائر طرفاً فيها، فإن ذلك الالتزام لا يشمل اللاجئين الصحراويين القاطنين بمخيمات في جنوب غربي الجزائر.

- إن استعراض حالة حقوق الإنسان بالجمهورية الجزائرية أمام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب المادة 40 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لمراقبة مدى امتثالها لمواد العهد، لم يفوت الفرصة على خبراء اللجنة لطرح أسئلة حول الانتهاكات الجسيمة المركبة في مخيمات اللاجئين الصحراويين بتندو夫، وذلك من قبيل حالات القتل خارج نطاق القانون، وانتهاك الحق في الحياة والسلامة الجسدية باعتبارهما حقين لا يخضعان لأى تقديرات بموجب العهد ويمثلان كينونة وجود الأشخاص.

- واعتباراً لكون هؤلاء الأشخاص القاطنين بمخيمات اللاجئين لا يتوفرون على آية حماية قانونية، لافتقارهم لوضع قانوني يكفل تمعتهم بالحقوق المنصوص عليها في اتفاقية وضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها، فإن أي حديث عن ولو جهم للحقوق السياسية والمدنية أمر يفتقر إلى الموضوعية والدقة.

<sup>10</sup> قرارات مجلس الأمن 1920 و2218، لسنة 2010 و2015 والذين يؤكدان على وجوب إحصاء قاطني المخيمات، أن أي تسوية لأوضاعهم القانونية تتطلب وجوباً تحديد من هم الأشخاص المستحقين لصفة لاجئ من مجموع ساكنة المخيمات.

.14 وفي هذا الصدد، فإن الدولة المضيفة للمخيمات لم تتحمل مسؤولياتها القانونية المنصوص عليها في القانون الدولي في علاقة بحماية هؤلاء اللاجئين، بل وفوضت أمر تدبير شؤونهم الأمنية وأحوالهم الشخصية إلى تنظيم عسكري، فرض تدابير وإجراءات شمولية منعت منذ اللحظة الأولى لإنشاء المخيمات، أي حديث عن تداول السلطة التمثيلية للاجئين، أو تعددية سياسية أو أي فرصة لبروز منظمات مجتمع مدني تعنى بالاشتغال على قضايا الديمقراطية والتنمية وحقوق الإنسان خارج رقابة تنظيم البوليساريو الصارمة.

.15 وإثر تفويض الدولة موضوع الاستعراض لاختصاصاتها إلى جهة عسكرية غير دولية، فإن وضعيات اللاجئين القانونية تضررت كثيرا بفعل انتشار حالات انعدام الجنسية بين قاطني المخيمات، وانسداد أي آفاق أمامهم من قبيل التمتع بحقوق يضمنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية كالمشاركة السياسية وحرية الرأي والتعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وغياب حيز مدني يضمن هامشا من التحرك وفعال للاستجابة لتطلعات المدافعين عن حقوق الإنسان بالمخيمات والنشطاء المحليين.

#### توصية:

يسجل المرصد الصحراوي للإعلام وحقوق الإنسان غياب أي إمكانية للاجئين الصحراويين للتمتع بالحقوق الواردة بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية جراء نقل اختصاصات الدولة الجزائرية إلى تنظيم عسكري غير دولي في حل من أي التزامات دولية في مجال حقوق الإنسان، وتبعا لذلك يشجع المرصد السلطات الجزائرية على إلغاء تفويض سلطاتها إلى تنظيم البوليساريو، وتدعو إلى إنشاء جو ملائم لعمل منظمات المجتمع المدني داخل المخيمات وحماية الحق في التظاهر السلمي بها.